




رقم الفرصة

٠١-٢٥-٠٠٨٢٠٢-٩٠٠١

كراسة شروط ومواصفات

إنشاء وتشغيل وصيانة مرعى
النفائيات طريق محمد علي السويلم.



الأمانة
أمانة منطقة القصيم

وزارة البلديات والإسكان
Ministry of Municipalities & Housing

رؤية
VISION 2030
المملكة العربية السعودية
KINGDOM OF SAUDI ARABIA

(تنبيهات هامة)

أولاً:

على كل متقدم أن يتأكد من صحة العنوان الوطني ورقم صندوق البريد الذي يقوم بتدوينه في كراسة العطاء بحيث يكون العنوان الوطني والصندوق البريدي باسم المتقدم، وفي حال تم إرسال خطاب من الأمانة أو البلدية للمتقدم على عنوانه الوطني وصندوقه البريدي، وعاد من البريد لأي سبب مثل (عدم صحة العنوان الوطني أو رقم صندوق البريد أو لعدم استلامه أو لكونه لا يخصه ... إلخ) فإن المتقدم يتحمل المسؤولية في حال مصادرة ضمانه البنكي أو غير ذلك من إجراءات.

ثانياً:

على كل متقدم أن يتأكد من أن الضمان البنكي لا تقل قيمته عن ٢٥٪ من قيمة العطاء السنوي سارياً وغير مشروط وغير قابل للإلغاء وقابل للتمديد لحين سداد قيمة العائد الإستثماري عن السنة الأولى.

ثالثاً:

في حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنافسة الإلكترونية لأسباب فنية تقدم العطاءات بمظروف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة واسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس مع تقديم ما يثبت سداد قيمة الكراسة، مع ضرورة قيام المستثمر بتقديم بلاغ من خلال التواصل مع مركز الإتصال الوطني على الرقم ١٩٩٠٩٩ أو عن طريق البريد الإلكتروني inv@momra.gov.sa وتقديم ما يثبت ذلك عند تقديم العطاء ورقياً لإدارة الإستثمار في مقر بلدية محافظة البكيرية وذلك في الموعد المحدد لتقديم العطاءات وفتح المظاريف مع الحرص على الحضور قبل الوقت المحدد بساعة واحدة لأجل تسجيل العطاء.

رابعاً:

إحضار تفويض مصدق من الغرفة التجارية بحضور الجلسة لمندوب سعودي الجنسية.

خامساً:

التأكد من مطابقة السجل التجاري للفرصة المتقدم عليها.

كراسة شروط ومواصفات إنشاء وتشغيل وصيانة مرعى النفايات

م	المحتويات	الصفحة
	تنبيهات هامة	٢
أ	قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة.	٦
ب	تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.	٧
ج	الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى إيجار السنة الأولى	٨
١	مقدمة	٩
٢	وصف العقار	١٠
٣	اشتراطات دخول المنافسة والتقديم	١١
	٣/١ من يحق له دخول المنافسة	١١
	٣/٢ لغة العطاء	١١
	٣/٣ مكان تقديم العطاءات	١١
	٣/٤ موعد تقديم العطاءات وفتح المظاريف	١١
	٣/٥ تقديم العطاء	١١
	٣/٦ كتابة الأسعار	١٢
	٣/٧ سرية المعلومات	١٢
	٣/٨ مدة سريان العطاء	١٢
	٣/٩ الضمان	١٣
	٣/١٠ موعد الإفراج عن الضمان	١٣
	٣/١١ مستندات العطاء	١٣
٤	واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء	١٥
	٤/١ دراسة الشروط الواردة بالكراسة	١٥
	٤/٢ الاستفسار حول بيانات المنافسة	١٥
	٤/٣ معاينة العقار	١٥
٥	ما يحق للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف	١٦
	٥/١ إلغاء المنافسة وتعديل الشروط والمواصفات	١٦
	٥/٢ تأجيل موعد فتح المظاريف	١٦
	٥/٣ سحب العطاء	١٦
	٥/٤ تعديل العطاء	١٦
	٥/٥ حضور جلسة فتح المظاريف	١٦
٦	الترسية والتعاقد وتسليم العقار	١٧
	٦/١ الترسية والتعاقد	١٧
	٦/٢ تسليم الموقع	١٧

كراسة شروط ومواصفات إنشاء وتشغيل وصيانة مرعى النفايات

م	المحتويات	الصفحة
٧	الاشتراطات العامة	١٨
	٧/١ توصيل الخدمات للموقع	١٨
	٧/٢ البرنامج الزمني للتنفيذ	١٨
	٧/٣ الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة	١٨
	٧/٤ حق البلدية في الإشراف	١٨
	٧/٥ استخدام العقار للغرض المخصص له	١٨
	٧/٦ التأجير من الباطن والتنازل عن العقد	١٨
	٧/٧ موعد سداد الأجرة السنوية	١٩
	٧/٨ ضريبة القيمة المضافة	١٩
	٧/٩ متطلبات السلامة والأمن	١٩
	٧/١٠ إلغاء العقد للمصلحة العامة	١٩
	٧/١١ تسليم الموقع والمنشآت المقامة عليه للبلدية بعد انتهاء مدة العقد	١٩
	٧/١٢ أحكام عامة	٢٠
٨	الاشتراطات الخاصة واشتراطات التشغيل	٢١
	٨/١ مدة العقد	٢١
	٨/٢ دراسة طبيعة الموقع	٢١
	٨/٣ ساعات التشغيل	٢١
	٨/٤ التجهيزات	٢١
	٨/٥ تأمين العمالة	٢١
	٨/٦ معدات التشغيل	٢٢
	٨/٧ الصيانة	٢٢
	٨/٨ التحكم في الغبار	٢٢
	٨/٩ التحكم في الحرائق	٢٢
	٨/١٠ مكافحة الحيوانات والحشرات	٢٢
	٨/١١ عدم إلقاء النفايات على جوانب طرق مرعى النفايات	٢٢
	٨/١٢ تنظيف وتطهير السيارات الناقلة للنفايات	٢٢
	٨/١٣ يلتزم المستثمر بما يلي	٢٣
٩	الاشتراطات الفنية	٢٤
	٩/١ تصميم مرعى النفايات	٢٤
	٩/٢ تصريف مياه السيول والأمطار	٢٤
	٩/٣ التحكم في السوائل	٢٥
	٩/٤ التحكم في الغازات	٢٥
	٩/٥ أسلوب العمل في منطقة التشغيل	٢٦
	٩/٦ قفل مرعى النفايات	٢٧



كراسة شروط ومواصفات
إنشاء وتشغيل وصيانة مرعى النفايات

الصفحة	المحتويات	م
٢٨	المرفقات "الملاحق"	١٠
٢٨	نموذج العطاء (نموذج ٧/٦)	١٠/١
٢٩	المخطط العام للموقع	١٠/٢
٣٠	نموذج تسليم العقار	١٠/٣
٣١	إقرار من المستثمر	١٠/٤

١٤٣٧ هـ
بلدية البكيرية
Al Bukayriyah Municipality



أ- قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة:

يتعين مراعاة الالتزام بتقديم المستندات المحددة والمطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات إلكترونياً، وذلك عن طريق الموقع الإلكتروني Furas.momra.gov.sa أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية (فرص) باستثناء أصل خطاب الضمان البنكي، فيقدم الأصل - في ظرف مختوم ومغلق من المستثمر أو من يفوضه ويكتب عليه اسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس، ويسلم قبل الموعد والمكان المعلن عنه لفتح المظاريف مع إرفاق صورة من أصل خطاب الضمان البنكي في الموقع الإلكتروني المشار إليه.

م	المستند	هل مرفق؟	هل موقع؟
١	نموذج العطاء		
٢	توكيل رسمي موثق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير مقدم العطاء)		
٣	إثبات أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء لديه الصلاحية للتوقيع		
٤	صورة سارية المفعول من السجل التجاري (في حالة الشركات والمؤسسات)		
٥	صورة رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي		
٧	خطاب ضمان بنكي من بنك معتمد لدى البنك المركزي السعودي ساري المفعول لمدة لا تقل عن (٩٠) يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف , وأن يكون بقيمة لا تقل عن (٢٥٪) من قيمة العطاء السنوي		
٨	صورة من إثبات العنوان الوطني		
٩	صورة من شهادة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك سارية المفعول		
١٠	صورة من شهادة الاشتراك بالغرفة التجارية سارية المفعول		
١١	صورة من الشهادة الصادرة من مكتب التأمينات الإجتماعية		
١٢	صورة من شهادة الالتزام بالسعودة		
١٣	كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها		

❖ يحق للبلدية استبعاد العروض التي لم يتم تسليم أصل خطاب الضمان البنكي أو تتضمن خطاب ضمان بنكي بمبلغ أقل من ٢٥٪ من قيمة العطاء السنوي أو يكون الضمان البنكي مقدم بغير اسم المستثمر أو تقل مدة الضمان البنكي عن (٩٠) يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف.

ب-تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات:

المشروع	هو المشروع المراد إنشاؤه وتشغيله وصيانته وإدارته من المستثمر حسب النشاط المحدد مرمي النفايات بالموقع المحدد (نشاط تجاري).
العقار	هو الأرض أو البناء العائد ملكيته للبلدية والموضح موقعه وحدوده ومساحته ومكوناته.
الوزارة	وزارة البلديات والإسكان.
الأمانة/البلدية	أمانة منطقة القصيم – بلدية محافظة البكيرية.
مقدم العطاء	هو فرد أو شركة أو مؤسسة مرخصة تزاوّل نشاط إنشاء وتشغيل مثل هذه المشروعات.
المنافسة العامة	هي طريقة لإثارة التنافس بين المستثمرين تأخذ شكل مزايده بهدف الحصول على أعلى سعر، وتتبعها البلدية عند تأجير العقارات والأنشطة.
الكراسة	كراسة الشروط والمواصفات.
المنافسة الإلكترونية	تقديم المستثمرين عطاءاتهم في المنافسة عن طريق الموقع الإلكتروني Furas.momra.gov.sa أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية (فرص).

ج-الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى بداية سريان العقد ودفع الإيجار السنة الأولى:

التاريخ	كيفية تحديد التاريخ	البيان
	التاريخ الذي تم فيه النشر	تاريخ الإعلان
	كما هو محدد على منصة فرص	آخر ميعاد لتقديم العطاءات
	كما هو محدد على منصة فرص	موعد فتح المظاريف
	تحده البلدية	إعلان نتيجة المنافسة
	تحده البلدية	موعد الإخطار بالترسية
	خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إشعار البلدية للمستثمر بمراجعتها، فإن لم يراجع يرسل له إشعار نهائي، ويعطي مهلة إضافية خمسة عشر يوماً .	تاريخ توقيع العقد لمن ترسو عليه المنافسة
	خلال شهر من توقيع العقد	تاريخ تسليم العقار
	من تاريخ تسليم العقار بموجب محضر تسليم موقع من البلدية والمستثمر، وإذا لم يتم توقيع المستثمر على محضر تسليم العقار يتم إشعاره خطياً وتحسب بداية سريان مدة العقد من تاريخ الإشعار.	بداية سريان مدة العقد
	عند توقيع العقد	موعد سداد أجرة السنة الأولى

Al Bukayriyah Municipality

١- مقدمة:

ترغب بلدية محافظة البكيرية في طرح مزايده عامة عن طريق المنافسة الإلكترونية عن طريق الموقع الإلكتروني Furas.momra.gov.sa أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية (فرص) بين المستثمرين لإنشاء وتشغيل وصيانة مرمى النفايات طريق محمد علي السويلم رقم الفرصة (١٠١-٢٥-٠٠٨٢٠٢-٩٠٠١) وفق التفاصيل المبينة في كراسة الشروط والمواصفات المرفقة، والتي توضح المعلومات التي يجب على المستثمرين الإحاطة بها، ومراعاتها عند تقديم عطاءاتهم لهذه المنافسة. وتهيب البلدية بالمستثمرين القراءة المتأنية والدقيقة للكراسات للتعرف على الاشتراطات والمواصفات الفنية، والجوانب القانونية للعقد، والتزامات المستثمر، بما يمكنه من تقديم عطاء مدروس يتيح له الفوز بالفرصة الاستثمارية المتاحة، ويحقق للبلدية أهدافها. وترحب البلدية بالرد على أية استفسارات أو استيضاحات من المستثمرين الراغبين في دخول المنافسة، ويمكن للمستثمرين تقديم الاستفسارات أو الاستيضاحات بإحدى الطرق التالية:

- التوجه إلى إدارة الإستثمارات في بلدية محافظة البكيرية وتقديم الاستفسار مكتوبا أو عن طريق التواصل على:
 - تليفون: ٠١٦٣٣٥٩٠٠٠ تحويلة رقم: ١٠٧٥ - ١٠٧٦
 - على فاكس: ٠١٦٣٣٥٨٥١٣
- أو من خلال الموقع الإلكتروني Furas.momra.gov.sa
- أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية (فرص).

بلدية البكيرية
Al Bukayriyah Municipality

٢- وصف العقار:

إنشاء وتشغيل وصيانة مرعى النفايات	نوع النشاط
أرض فضاء تحتوي على ميزان شاحنات الكتروني بوزن ١٠٠ طن لإنشاء مرعى النفايات وتسويره وإقامة الطرق المؤدية إليه وبداخله وصيانتها - واستقبال النفايات وفردها ودكها ودفنها وفرزها.	مكونات النشاط
محافظة البكيرية طريق محمد علي السويلم.	موقع العقار
حسب المخطط المرفق	حدود العقار
أرض فضاء	نوع العقار
٢م ١٣٢٧٨٨٠,٠٨	مساحة الأرض
حسب شروط البلدية	مساحة المباني
حسب شروط البلدية	عدد الأدوار
حسب شروط البلدية	نوع البناء

الخدمات بالعقار:

الموقع يحتوي على ميزان شاحنات الكتروني ١٠٠ طن وبطول ١٨ متر وعرض ٣ متر مزود بكمبيوتر وبرنامج إدارة الوزن وعمل التقارير وطابعة لطباعة الوزن بالتفصيل ويتحمل المستثمر إجراء الصيانات الدورية والمحافظة عليه وتسليمه بعد إنتهاء مدة العقد بحالة جيدة

لتحميل مخطط للموقع

QR CODE



للوصول للموقع

QR CODE



٣- اشتراطات دخول المنافسة والتقديم:

- ٣/١ من يحق له دخول المنافسة:
- ٣/١/١ يحق للأفراد والمستثمرين السعوديين وغير السعوديين الذين لديهم خبرة في المجال التقدم في هذه المنافسة. ما عدا الممنوعين من التعامل نظاماً أو بحكم قضائي حتى تنتهي مدة المنع من التعامل، ويحق للبلدية استبعاد الذين لها لديهم مستحقات متأخرة، أو كانوا ممن يتأخرون في سداد الأجرة عن موعدها أو ثبت تعثره في مشروع استثماري بحكم أو قرار نهائي صادرياً من جهة قضائية، لمدة (سنتين) من تاريخ الحكم أو القرار.
- ٣/١/٢ يسري على الشركات والمؤسسات غير السعودية نظام الاستثمار الأجنبي.
- ٣/٢ لغة العطاء:
- ٣/٢/١ لما كانت اللغة العربية هي اللغة الرسمية في المملكة العربية السعودية فعلى مقدم العطاء الالتزام بالتعامل بها في جميع المكاتبات المتعلقة بهذا المشروع، بما في ذلك العطاء، وجميع مرفقاته، وبياناته، ويستثنى من ذلك الكتالوجات الخاصة بالمعدات والأدوات والأجهزة التي يجوز أن تكون باللغة الانجليزية.
- ٣/٢/٢ في حال التقدم بمستند بأي لغة أخرى يتم ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق مقدم العطاء من خلال مكتب ترجمة معتمد، ويعتبر النص العربي هو المعول عليه في حالة الاختلاف أو الالتباس في المضمون.
- ٣/٣ مكان تقديم العطاءات:
- يجب تقديم العطاء إلكترونياً عن طريق موقع بلدي عبر بوابة فرص رابط (www.baldy.gov.sa) وفي حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنافسة الالكترونية لأسباب فنية، يقدم العطاء في يوم وموعد ومكان فتح المظاريف المعلن عنه داخل مظروف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة، واسم المستثمر، وعنوانه، وأرقام هواتفه، ورقم الفاكس مع تقديم ما يثبت سداد قيمة الكراسة مع ضرورة قيام المستثمر بتقديم بلاغ من خلال التواصل مع مركز الاتصال الوطني على الرقم ١٩٩٠٩٩ أو عن طريق البريد الإلكتروني inv@momra.gov.sa وتقديم ما يثبت ذلك عند تقديم العطاء ورقياً.
- ٣/٤ موعد تقديم العطاءات وفتح المظاريف:
- الموعد المحدد لتقديم العطاء وفتح المظاريف حسب الموعد المحدد بالإعلان بالجريدة الرسمية، ومنصة فرص.
- ٣/٥ تقديم العطاء:
- ٣/٥/١ على المستثمر استيفاء نموذج العطاء المرفق بالدقة اللازمة، وذلك طباعة أو كتابة بالمداد، والالتزام التام بما تقضى به البنود الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها.
- ٣/٥/٢ يجب ترقيم صفحات العطاء ومرفقاته والتوقيع عليها من المستثمر نفسه، أو الشخص المفوض من قبله، وكذلك ختمها بخاتمه.

- ٣/٥/٣ وإذا قدم العطاء من شخص مفوض يجب إرفاق أصل التفويض مصدقا من الغرفة التجارية بالنسبة للشركات، أو مصحوبا بوكالة شرعية.
- ٣/٥/٤ يقدم أصل الضمان البنكي داخل مظروف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المزيدة، واسم المستثمر، وعنوانه، وأرقام هواتفه، ورقم الفاكس ويقدم في إدارة الاستثمارات قبل موعد فتح المظاريف.
- ٣/٥/٥ نسبة زيادة العائد السنوي، وذلك بما يتراوح ما بين ٥٪ الى ١٠٪ كل (٥) خمس سنوات.
- ٣/٥/٦ يتحمل المستثمر كافة الالتزامات المتعلقة بضريبة القيمة المضافة.
- ٣/٥/٧ تقدم العطاءات عن طريق المنافسة الإلكترونية، ويتم إرفاق كل المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات إلكترونياً وفي حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنافسة الإلكترونية لأسباب فنية، يقدم العطاء في يوم وموعد ومكان فتح المظاريف المعلن عنه داخل مظروف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة، واسم المستثمر، وعنوانه، وأرقام هواتفه، ورقم الفاكس مع تقديم ما يثبت سداد قيمة الكراسة مع ضرورة قيام المستثمر بتقديم بلاغ من خلال التواصل مع مركز الاتصال الوطني على الرقم ١٩٩٠٩٩ أو عن طريق البريد الإلكتروني inv@momra.gov.sa وتقديم ما يثبت ذلك عند تقديم العطاء ورقياً.
- ٣/٦ كتابة الأسعار:
- يجب على المستثمر عند إعداد عطائه أن يراعى ما يلي:
- ٣/٦/١ أن يقدم السعر بالعطاء وفقاً لمتطلبات كراسة الشروط والمواصفات، ولا يجوز له إجراء أي تعديل، أو إبداء أي تحفظ عليها، أو القيام بشطب أي بند من بنود المزيدة أو مواصفاتها، ويستبعد العرض المخالف لذلك.
- ٣/٦/٢ تدون الأسعار في العطاء أرقاماً وكتابة (حروفاً) بالريال السعودي.
- ٣/٦/٣ لا يجوز للمستثمر الكشط، أو المحو، أو الطمس، وأي تصحيح أو تعديل في عرض السعر يجب أن تعاد كتابته من جديد بالحروف والأرقام، والتوقيع عليه وختمه.
- ٣/٦/٤ سعر الاجرة لا يشمل ضريبة القيمة المضافة.
- ٣/٧ سرية المعلومات:
- جميع المعلومات والمستندات المقدمة من المستثمرين عن طريق المنافسة الإلكترونية تتمتع بكامل السرية، ولا يمكن لأي طرف أو جهة الاطلاع عليها سوى في يوم وموعد فتح المظاريف وذلك من قبل المخول لهم نظاماً لدى البلدية أو الأمانة.
- ٣/٨ مدة سريان العطاء:
- مدة سريان العطاء (٩٠ يوماً) تسعون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وللبلدية الحق في استبعاد الضمان الذي تقل مدته عن المدة المحددة ويحق لها طلب مد سريان العطاء إذا ما اقتضت الضرورة ذلك، ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمه، وحتى نهاية مدة سريان العطاء.

- الضمان: ٣/٩**
- ٣/٩/١ يجب أن يُقدم مع العطاء ضمان بنكي باسم بلدية محافظة البكيرية وألا يقل عن ٢٥٪ من قيمة العطاء السنوي سارياً وغير قابل للإلغاء حتى تاريخ سداد القيمة الاجبارية للسنة الأولى في حال رسو المنافسة على المتقدم، ويقدم في شكل خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي، وأن يكون غير مشروط، وغير قابل للإلغاء وقابل للتمديد، وأن يكون واجب الدفع عند أول طلب من الأمانة أو البلدية، دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي، كما يجب أن يكون خطاب الضمان سارياً لمدة لا تقل عن (٩٠) يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وقابلًا للتمديد عند الحاجة.
- ٣/٩/٢ يستبعد كل عطاء لا يرفق به أصل خطاب الضمان، أو تكون قيمة الضمان به أقل من ٢٥٪ من قيمة إيجار سنة واحدة، أو يكون خطاب الضمان مقدما بغير اسم المستثمر، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.
- موعد الإفراج عن الضمان: ٣/١٠**
- يرد الضمان لأصحاب العطاءات غير المقبولة فور البت في المنافسة بالترسية على العرض المناسب، ويرد الضمان المالي لصاحب العطاء المقبول بالمنافسة بعد سداد قيمة أجرة السنة الأولى وتوقيع العقد.
- مستندات العطاء: ٣/١١**
- يجب على المستثمر استيفاء وإرفاق المستندات التالية وبالترتيب الوارد ذكره:
- ٣/١١/١ نموذج العطاء والتوقيع عليه من المستثمر، أو ممن يفوضه لذلك، ومختوماً بختمه، مع إثبات تاريخ التوقيع.
- ٣/١١/٢ توكيل رسمي موثقا من الغرفة التجارية، أو وكالة شرعية، وذلك إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير المستثمر.
- ٣/١١/٣ وإذا كان المستثمر شركة يجب إرفاق ما يثبت أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء ومرفقاته لديه الصلاحية للتوقيع نيابة عن الشركة.
- ٣/١١/٤ صورة من شهادة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك سارية المفعول.
- ٣/١١/٥ صورة سارية المفعول من السجل التجاري.
- ٣/١١/٦ صورة من شهادة الاشتراك بالغرفة التجارية سارية المفعول.
- ٣/١١/٧ صورة من رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي.
- ٣/١١/٨ خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي (وطبقا للشروط الواردة في البند ٧/٣ أعلاه).
- ٣/١١/٩ صورة من شهادة الاشتراك بالغرفة التجارية سارية المفعول.
- ٣/١١/١٠ صورة من الشهادة الصادرة من مكتب التأمينات الاجتماعية يثبت فيها أن الشركة/المؤسسة المتقدمة مسجلة في المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية وأنها قامت بجميع التزاماتها تجاهها أو إرفاق ما يثبت بأنها لا تخضع لأحكام هذا النظام.



٣/١١/١١ صورة من شهادة الالتزام بالسعودة.

٣/١١/١٢ صورة من إثبات العنوان الوطني.

٣/١١/١٣ كراسة الشروط ومواصفات المنافسة وملحقاتها المختومة بختم البلدية الرسمي، موقعا عليها من المستثمر ومختومة بختمه، تأكيداً لالتزام المستثمر المطلق بما ورد بها، ويجب إرفاق صورة إيصال الدفع الذي تم شراء كراسة الشروط والمواصفات بموجبه.





٤- واجبات المستثمر قبل إعداد العرض:

٤/١ دراسة الشروط الواردة بالكراسة:

على المستثمر دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات الواردة دراسة وافية ودقيقة، وإعداد العرض وفقاً لما تقضي به هذه الشروط والمواصفات، وعدم الالتزام بذلك يعطي الحق للبلدية في استبعاد العطاء.

٤/٢ الاستفسار حول بيانات المنافسة:

في حالة غموض أو عدم وضوح أي بند من بنود المزايدة، يجب على المستثمر الاستفسار من البلدية عن طريق موقع بلدي عبر بوابة فرص رابط (www.baldy.gov.sa) أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية (فرص) أو خطياً للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديمه لعطائه، وذلك بمدة لا تقل عن عشرة أيام من التاريخ النهائي المحدد لتقديم العطاءات، وستقوم البلدية بالرد على الاستفسارات كتابة لكل من اشترى كراسة الشروط والمواصفات في موعد أقصاه خمسة أيام قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف، ولن يعول على أية استفسارات أو إجابات شفوية.

٤/٣ معاينة العقار:

على المستثمر وقبل تقديم عطائه أن يقوم بمعاينة العقار معاينة نافية للجهالة، وفق حدوده المعتمدة، وأن يتعرف تعرفاً تاماً على الأوضاع السائدة به. ويعتبر المستثمر قد استوفى هذا الشرط بمجرد تقدمه بعطائه، بحيث لا يحق له لاحقاً الادعاء أو الاحتجاج بأية جهالة بخصوص العقار والأعمال المتعلقة به.

١٤٣٧ هـ
بلدية البكيرية
Al Bukayriyah Municipality





٥- ما يحق للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف:

- ٥/١ إلغاء المنافسة وتعديل الشروط والمواصفات:
يجوز للبلدية إلغاء المزايدة قبل فتح المظاريف إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك. ويحق لها الإضافة أو الحذف أو التعديل لمضمون أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات بموجب خطاب أو إخطار إلى جميع الشركات أو المؤسسات التي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات، وذلك قبل فتح المظاريف، على أن تعتبر أية إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشركات أو المؤسسات به جزءاً لا يتجزأ من هذه الشروط والمواصفات وملزماً لجميع المتنافسين.
- ٥/٢ تأجيل موعد فتح المظاريف:
يحق للبلدية تأجيل تاريخ وموعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك، وإذا تم ذلك فإن البلدية ستخطر جميع مقدمي العطاءات بالتأجيل كتابةً أو عن طريق الرسائل النصية.
- ٥/٣ سحب العطاء:
لا يحق للمستثمر سحب عطاءه قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف.
- ٥/٤ تعديل العطاء:
لا يجوز للمستثمر إجراء أي تعديل في عطاءه بعد تقديمه، ولن يلتفت إلى أي إدعاء من صاحب العطاء بوجود خطأ في عطاءه بعد تقديمه.
- ٥/٥ حضور جلسة فتح المظاريف:
يحق للمستثمر أو مندوبه حضور جلسة فتح المظاريف في الموعد المحدد لسماع قراءة محتوياتها، ويجب أن يكون مندوب الشركة أو المؤسسة المفوض لحضور جلسة فتح المظاريف سعودي الجنسية، مصحوباً بوكالة شرعية أو تفويض من مدير الشركة أو المؤسسة مصدقاً من الغرفة التجارية.

بلدية البكيرية
Al Bukayriyah Municipality



٦- الترسية والتعاقد وتسليم الموقع:

- ٦/١ الترسية والتعاقد:
- ٦/١/١ بعد أن تستكمل لجنة فتح المظاريف إجراءاتها تقدم العروض إلى لجنة الاستثمار لدراستها وتقديم التوصية لصاحب الصلاحية بما تراه.
- ٦/١/٢ يتم إخطار من رست عليه المنافسة خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإخطار لاستكمال الإجراءات، وإذا لم يراجع خلال هذه المدة، يرسل له إخطار نهائي، ويعطى مهلة خمسة عشر يوماً أخرى، وفي حالة تخلفه عن مراجعة البلدية بعد المدة الإضافية يتم إلغاء حقه في التأجير ومصادرة الضمان.
- ٦/١/٣ يجوز للبلدية بعد موافقة صاحب الصلاحية ترسية المزايدة على صاحب العطاء الثاني بنفس قيمة العطاء الأول، الذي رست عليه المزايدة، ولم يستكمل الإجراءات خلال المدة المحددة.
- ٦/١/٤ يجوز للبلدية التفاوض مع أصحاب العروض الأعلى إذا تساوى عرضان أو أكثر وكانا أعلى العروض، أو إذا اقترن أعلى العروض بتحفظ أو تحفظات، أو إذا كانت العروض غير مناسبة مالياً.
- ٦/١/٥ في حال طرأ بعد الترسية وجود أي عوائق تحول دون تنفيذ المشروع سيتم إلغاء المنافسة أو العقد وفقاً للإجراءات النظامية وسترد البلدية للمستثمر قيمة ما سدده من أجرة عند توقيع العقد دون أي تعويض آخر من أي نوع.
- ٦/١/٦ يجوز للجنة الاستثمار التوصية بإلغاء المنافسة العامة في أي من الحالات التالية:
- إذا اقتضت المصلحة العامة وقف التصرف بالعقار.
 - إذا تبين للجنة أن جميع العروض غير مناسبة.
 - إذا لم يتوصل إلى نتيجة عن طريق المفاوضة مع المتنافسين.
- ٦/٢ تسليم الموقع:
- ٦/٢/١ يتم تسليم الموقع للمستثمر بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين، وذلك بعد توقيع العقد مباشرة ما لم يكن هناك عائق لدى البلدية يحول دون ذلك، وبشرط ألا تزيد المدة من تاريخ توقيع العقد وتاريخ الاستلام عن شهر واحد.
- ٦/٢/٢ في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسليم الموقع تقوم البلدية بإرسال إشعار خطي للمستثمر على عنوانه، وتحسب بداية مدة العقد من تاريخ الإشعار.

٧- اشتراطات العامة:

- ٧/١ توصيل الخدمات للموقع:
يتولى المستثمر توصيل الخدمات (كهرباء، مياه، هاتف، وغيرها) للموقع على مسؤوليته الخاصة، ويتحمل كافة التكاليف والرسوم المرتبطة بذلك، كما يتحمل تكاليف استهلاك الكهرباء طبقاً لما تحدده الشركة المختصة، وعلى المستثمر أن ينسق في ذلك مع الإدارة المعنية بالبلدية ومع شركة الكهرباء.
- ٧/٢ البرنامج الزمني للتنفيذ:
يلتزم المستثمر أن يقدم للبلدية برنامجاً زمنياً للتنفيذ، متضمناً المراحل المختلفة للإنشاء والترميم والتركيب والتشغيل، وضرورة موافقة البلدية على هذا البرنامج.
- ٧/٣ الحصول على الموافقات والترخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة:
يجب على المستثمر الحصول على الموافقات والترخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة قبل البدء بإنشاء ومزاولة النشاط.
- ٧/٤ حق البلدية في الإشراف:
٧/٤/١ للبلدية الحق الكامل في الإشراف على التنفيذ بجميع مراحلها للتأكد من التزام المستثمر بالتنفيذ طبقاً للاشتراطات والمواصفات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.
٧/٤/٢ يلتزم المستثمر بتلبية متطلبات البلدية فيما يتعلق بأوامر التغيير والإصلاح لما تم تنفيذه مخالفاً للشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.
٧/٤/٣ لا يجوز للمستثمر إجراء أية إضافات أو تعديلات جديدة في التصاميم إلا بعد موافقة البلدية، وفي حالة الموافقة يتعين على المستثمر أن يقدم للبلدية مخططات كاملة من المواصفات الفنية من أجل الحصول على الموافقة الخطية والترخيص اللازم.
٧/٤/٤ يلتزم المستثمر بعد الانتهاء من أعمال الإنشاء بإشعار البلدية، ليقوم مهندس البلدية بالمعاينة، وعمل محضر يبين أن التنفيذ تم طبقاً للمواصفات والشروط الواردة بكراسة الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.
- ٧/٥ استخدام العقار للغرض المخصص له:
لا يجوز للمستثمر استخدام العقار لغرض المخصص له في إعلان المنافسة، وأي مخالفة لذلك يترتب عليها فسخ العقد، وسحب العقار من المستثمر.
- ٧/٦ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد:
لا يحق للمستثمر التنازل عن العقد أو تأجير العقار أو جزء منه للغير إلا بعد الحصول على موافقة خطية من البلدية، والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناءً على تقديرها للموقف، على أن تنطبق على المتنازل له نفس شروط المستثمر الأصلي.

٧/٧ موعّد سداد الأجرة السنوية:

تسدد أجرة السنة الأولى عند توقيع العقد، وفي حالة عدم التزام المستثمر بالسداد في الموعد المذكور يتم مصادرة الضمان البنكي المقدم من المستثمر، أما إيجار السنوات التالية، فيتم سدادها في بداية كل سنة إيجارية وبعد أقصى عشرة أيام من بداية السنة الإيجارية.

٧/٨ ضريبة القيمة المضافة:

يلتزم المستثمر بسداد قيمة الضريبة المضافة ويتم تحديد نسبة الضريبة حسب الأنظمة والتعليمات المعمول بها في هذا الشأن وتقرره الجهات المختصة في المملكة العربية السعودية، على أن يكون سدادها في وقت سداد الإيجار السنوي، وفي حال التأخير في سدادها يتم اتخاذ نفس إجراءات التأخير في سداد الإيجار السنوي حسب بنود العقد علماً بأن الأجرة السنوية المقدمة بعطاء المستثمر لا تشمل ضريبة القيمة المضافة.

٧/٩ متطلبات السلامة والأمن:

يلتزم المستثمر بما يلي:

٧/٩/١ اتخاذ كافة الإجراءات والاحتياطات اللازمة لمنع وقوع أضرار أو حوادث تصيب الأشخاص، أو الأعمال، أو الممتلكات العامة والخاصة.

٧/٩/٢ عدم شغل الطرق، أو إعاقة الحركة المرورية، وتوفير متطلبات الحماية والسلامة التي تمنع تعرض المارة أو المركبات للحوادث والأضرار.

٧/٩/٣ إلزام العاملين بارتداء الخوذات، والأحذية، والقفازات، والنظارات الواقية، وجميع متطلبات السلامة، أثناء القيام بأعمال التركيب أو الصيانة.

٧/٩/٤ يكون المستثمر مسؤولاً مسؤولية كاملة عن كافة حوادث الوفاة، وإصابات العمل، التي قد تلحق بأي من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، أو تلحق بالمارة أو المركبات، نتيجة عدم التزامه باحتياطات السلامة أثناء تأدية العمل، ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى، وليس على البلدية أدنى مسؤولية عن ذلك.

٧/١٠ إلغاء العقد للمصلحة العامة:

يحق للبلدية فسخ العقد للمصلحة العامة، وفي هذه الحالة يتم تعويض المستثمر عن قيمة المنشآت المقامة بالموقع، وإعادة القيمة الإيجارية المتبقية من تاريخ إلغاء العقد إلى تاريخ انتهاء السنة التعاقدية.

٧/١١ تسليم الموقع والمنشآت المقامة عليه للبلدية بعد انتهاء مدة العقد:

٧/١٤/١ تؤول ملكية المنشآت والتجهيزات المقامة على العقار بعد انتهاء مدة العقد إلى البلدية، وعلى المستثمر تسليمها بحالة جيدة.

٧/١٤/٢ قبل انتهاء مدة العقد بثلاثة أشهر تقوم البلدية بإشعار المستثمر بموعد حضوره لتسليم الموقع وما عليه من تجهيزات، وفي حالة عدم حضوره يتم استلام الموقع غيباً، وإشعار المستثمر بذلك، والتحفظ على ما به دون أدنى مسؤولية على البلدية.



- أحكام عامة: ٧/١٢
- ٧/١٢/١ جميع المستندات والمخططات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه المزايمة هي ملك للبلدية بمجرد تقديمها.
- ٧/١٢/٢ التقويم الميلادي هو المعمول به في العقد.
- ٧/١٢/٣ ليس لمقدم العطاء الحق في الرجوع إلى البلدية بالتعويض عما تحمله من مصاريف أو رسوم نتيجة تقديم عطاءه في حالة عدم قبوله.
- ٧/١٢/٤ تخضع هذه المزايمة لأحكام لائحة التصرف بالعقارات البلدية وتعليماتها التنفيذية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم ٤٠١٥٢ في ١٤٤١/٦/٢٩ هـ وكافة التعاميم والأنظمة الصادرة بهذا الخصوص والمتعلقة بنفس النشاط.



٨- الاشتراطات الخاصة واشتراطات التشغيل:

٨/١ مدة العقد:

مدة العقد (٣) سنوات (ثلاث سنوات) تبدأ من تاريخ محضر تسلم المستثمر للموقع من البلدية أو من تاريخ إرسال الإشعار في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسلم الموقع، وفي حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسلم الموقع أكثر من شهر من تاريخ توقيع العقد يتم إرسال إشعار خطي للمستثمر على عنوانه.

٨/٢ دراسة طبيعة الموقع:

على المستثمر أن يقدم دراسة عن طبيعة التربة، وبعد منسوب المياه الجوفية عن سطح الأرض، كما يجب أن تشمل الدراسة على الأسلوب المناسب للتخلص من غاز الميثان.

٨/٣ ساعات التشغيل:

يجب أن يظل مرمرى النفايات مفتوحاً في كل الأوقات التي يتوقع فيها وصول السيارات، وإذا تطلب حجم العمل تشغيل مرمرى النفايات ليلاً، يجب توفير إضاءة في المدخل وفي مناطق التشغيل.

٨/٤ التجهيزات:

يجب على المستثمر أن يقوم بإنشاء وتجهيز وتوفير ما يلي:

- غرف للحراسة عند بوابة دخول مرمرى النفايات.
- يوجد حراسة امنية لعدم قيام الحرق بداخل مرمرى النفايات.
- مستودع للكور الجيري والمواد المستهلكة.
- مكان عند الخروج لتنظيف وتطهير السيارات بعد تفريغ حمولتها.
- لوحات إرشادية.
- ميزان ومكتب لتسجيل وزن النفايات وكمياتها وأنواعها ومصادرها.
- مكبس نفايات.
- معدات تقوم بالحفر والدفن بعد الفرز اول بأول.

الإشراف على مرمرى النفايات:

يجب على المستثمر أن يعين مشرفاً مسؤولاً عن مرمرى النفايات من ذوي الخبرة في مجال العمل.

٨/٥ تأمين العمالة:

يجب على المستثمر أن يؤمن الأعداد الكافية من العمالة المدربة المطلوبة لتشغيل مرمرى النفايات وفقاً لكميات النفايات المتوقع ورودها يومياً، على ألا يقل الحد الأدنى للعمالة عما يوضحه جدول رقم (١) التالي:

جدول رقم (١) الحد الأدنى من العمالة

لتشغيل مرمرى النفايات وفقاً لطاقته.

عدد العمالة	كمية النفايات في اليوم
٢	أقل من ٥٠ طناً
٤	٥٠ فأقل من ١٠٠ طن
١٠-٨	١٠٠ طن فأقل من ٥٠٠ طن
١٠ فأكثر	٥٠٠ طن فأكثر

٨/٦ معدات التشغيل:

يجب على المستثمر أن يوفر المعدات اللازمة لتشغيل مرمرى النفايات على أن تكون هذه المعدات من نوعية جيدة، وذات تحمل عالٍ، وحجم مناسب للعمليات التي ستستخدم فيها، ومصممة للعمل في مرمرى النفايات كلما أمكن ذلك.

٨/٧ الصيانة:

يلتزم المستثمر بما يلي:

٨/٨/١ وضع برنامج لصيانة المعدات المستخدمة في مرمرى النفايات وتوفير عمالة ماهرة ذات خبرة في صيانة هذه المعدات.

٨/٨/٢ وضع برنامج لمراقبة المخزون من قطع غيار هذه المعدات يضمن توفير قطع الغيار وقت الحاجة إليها في أعمال الصيانة لضمان انتظام العمل واستمراره.

٨/٨/٣ صيانة الطريق المؤدي إلى مرمرى النفايات في كل الأوقات وخاصة في فصل الأمطار والتأكد من خلوه من الحفر والتشققات التي تحدث به.

٨/٨/٤ تسوية ودك الطرق الداخلية لمرمرى النفايات بصورة دورية، لتقليل الزمن الذي تستغرقه سيارات جمع النفايات للوصول إلى مرمرى النفايات وتقليل الأعطال التي قد تتعرض لها.

٨/٨ التحكم في الغبار:

للتحكم في الغبار المتصاعد بموقع مرمرى النفايات يجب على المستثمر الالتزام برش الماء على الطرق الداخلية لمرمرى النفايات ومناطق مناورة سيارات نقل النفايات وكذلك مناورة المعدات.

٨/٩ التحكم في الحرائق:

٨/١٠/١ يجب أن لا يتم حرق أية نفايات في موقع الدفن، وإذا حدث أن شب حريق في النفايات فيجب استخدام التراب لإخماده، وإذا كانت النفايات المشتعلة قريبة من سطح أي خلية يجب حفرها وإخمادها في حالة وجود حريق في العمق فتوضع على موقع الحريق طبقة تراب إضافية وتعزل منطقة الحريق بحواجز ترابية.

٨/١٠/٢ لا يجوز استخدام الماء لإطفاء أي حريق بمرمرى النفايات إلا في حالة اشتعال نار في منشآت مرمرى النفايات أو في نفايات مكشوفة.

٨/١٠ مكافحة الحيوانات والحشرات:

يجب على المستثمر اتخاذ التدابير المناسبة لمكافحة الحشرات والقوارض والحيوانات في موقع مرمرى النفايات.

٨/١١ عدم إلقاء النفايات على جوانب طرق مرمرى النفايات:

٨/١٠/٣ يمنع منعاً باتاً إلقاء النفايات على جوانب الطرق المؤدية إلى مرمرى النفايات، ويجب على المستثمر اتخاذ الاحتياطات اللازمة لمنع ذلك.

٨/١٠/٤ يجب وضع حاوية مناسبة قرب المدخل لتوضع فيها النفايات التي ترد في غير ساعات العمل.

٨/١٢ تنظيف وتطهير السيارات الناقلة للنفايات:

يلتزم المستثمر بتنظيف وتطهير السيارات الناقلة للنفايات بعد تفريغ حمولتها في المكان المخصص لذلك عند باب الخروج.



٨/١٣ يلتزم المستثمر بما يلي:

- ١- التقيد في أعمال الترميم والانشاء والتشغيل والصيانة أو الفرز وإعادة التدوير، أو الإتجار بنظام ادارة النفايات الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٣ وتاريخ ١٤٤٣/١/٥هـ، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ١٤٤٣/١/٣٣٢٢٩١ وتاريخ ١٤٤٣/١٠/١٨هـ.
- ٢- التزام مقدم خدمة / مقدمي الخدمات الخاصة بالإنشاء، أو الترميم، أو التشغيل والصيانة، أو فرز وإعادة التدوير، أو بيع أو شراء النفايات على الرخص والتصاريح اللازمة من المركز الوطني لإدارة النفايات.
- ٣- أن يلتزم مقدم الخدمة بالحصول على موافقة المركز الوطني لإدارة النفايات للتقنيات المستخدمة بفرز أو إعادة تدوير النفايات.
- ٤- التقيد: " بالضوابط والأدلة الفنية لتصميم وإنشاء وتشغيل المرادم الصادرة عن المركز الوطني لإدارة النفايات."

١٤٢٧هـ
بلدية البكيرية
Al Bukayriyah Municipality



٩- الاشتراطات الفنية

- ٩/١ تصميم مرعى النفايات:**
- ٩/١/١ اختيار أسلوب الدفن:
بناءً على الدراسة المقدمة من المستثمر يتم تحديد أسلوب الدفن والذي يكون إما: الدفن في موقع قابل للحفر، أو في موقع غير قابل للحفر
- ٩/١/٢ تصميم خلية الدفن ومنطقة:
• في حالة الدفن في موقع قابل للحفر يفضل عند تصميم الخلية ألا يقل طولها عن ٧٥ متراً، ولا يقل عرضها عن ٢٥ متراً، وسمكها (ارتفاعها) ٣.٢ أمتار، وتغطي بطبقة من التربة لا يقل سمكها عن ٢٥ سم
- إذا كانت مساحة الدفن كبيرة يجب تقسيمها إلى أربع مناطق أ، ب، ج، د (مثلاً) ويتم تقسيم كل منطقة إلى خلايا متلاصقة للدفن، ويبدأ العمل في المنطقة (أ) من نهاية الخلية رقم (١) ثم الخلية رقم (٢).... وهكذا
- العمل ما أمكن على تسوية سطح المنطقة المستخدمة للدفن حتى يرتفع مستوى سطح الدفن بمعدلات متوازنة.
- ضرورة توفير شبكات لتغطية سطح النفايات أو مصدات للرياح للحد من تناثر النفايات.
- ٩/١/٣ الطرق:
• يجب أن يكون الطريق المؤدى إلى موقع دفن النفايات صالحاً للاستخدام تحت كل الظروف المناخية، ويجب أن يصمم بطريقة تمكن من استيعاب حجم الحركة المتوقعة، وأن يكون ذا مسارين بعرض مناسب ومتانة تتحمل سيارات نقل النفايات المستخدمة
- يجب إنشاء طرق داخلية مؤقتة بمرعى النفايات تؤدي إلى موقع التشغيل ويمكن استخدام أنقاض المباني أو الحصى وتغطيتها بمادة رابطة أو تربة قابلة للدك في إنشاء هذه الطرق
- ٩/١/٤ تسوير الموقع:
• يجب تسوير موقع مرعى النفايات بسلك من الحديد المجلفن أو من أي مادة أخرى، على ألا يقل ارتفاعه عن ٢,٦ متر، ويجب أن تكون له بوابة يمكن إغلاقها لمنع الدخول في غير ساعات تشغيل مرعى النفايات
- ٩/٢ تصريف مياه السيول والأمطار:**
- ٩/٢/١ يجب العمل على تصريف مياه الأمطار من مرعى النفايات وتغيير اتجاه السيول المنحدرة من المناطق المحيطة به، وذلك عن طريق إقامة سدود ترابية واستخدام أنابيب خرسانية أو مصارف مكشوفة، أو حفر مخصصة لهذا الغرض.
- ٩/٢/٢ في حالة إقامة حفر مخصصة لاستيعاب مياه السيول والأمطار، يجب أن يكون حجم هذه الحفر كافياً لاستيعاب كمية المياه المتوقعة، ويجب أن تبطن هذه الحفر بالأنقاض والحجارة والأسفلت، على أن تنزح المياه المتجمعة بالحفر بعد انتهاء موسم الأمطار.
- ٩/٢/٣ لضمان انسياب مياه الأمطار يجب أن يكون سطح مرعى النفايات عند وضع طبقة التغطية المؤقتة منحدرًا بما يعادل ٢٪، وتزيد هذه النسبة عند وضع طبقة التغطية النهائية تحسباً للهبوط المتوقع لسطح مرعى النفايات نتيجة تحلل النفايات.

- ٩/٣ التحكم في السوائل:
يجب تبطين قاعدة مرمى النفايات بطبقة عازلة مناسبة تصمم حسب وضعه لمنع تسرب السوائل إلى المياه الجوفية
- ٩/٤ التحكم في الغازات:
٩/٤/١ لمنع تسرب الغازات للمناطق المجاورة وفي حالة عدم الاستفادة منها يجب إقامة حواجز رأسية صماء تحت مستوى الأرض إلى عمق يعادل عمق قاعدة مرمى النفايات، أو حفر خندق حوله لنفس العمق، وتغطية هذا الخندق بالحجارة والحصى ليسمح بصعود الغازات المتسربة من مرمى النفايات إلى الهواء الجوي.
- ٩/٤/٢ في حالة تقرير الاستفادة من الغازات المتسربة من مرمى النفايات يجب تصميم شبكة أنابيب وآبار تجميع الغاز، كما يجب زرع مجسات وأجهزة لقياس مدى خطورة الغازات المتجمعة على مشغلي مرمى النفايات والقاطنين بالقرب من الموقع.
- ٩/٤/٣ يجب أن يراعى عند تصميم شبكة أنابيب وآبار تجميع الغازات والمجسات ما يلي:
 - أن يكون مستوى عمق آبار التجميع تحت مستوى عمق الخلية بمسافة مناسبة.
 - توزيع آبار تجميع الغازات بصورة ملائمة تغطي جميع أجزاء مرمى النفايات.
 - البدء بتأسيس وتركيب وتشغيل الآبار والمجسات في المناطق التي سيتم البدء بالدفن بها.
 - في حالة اتساع مساحة مرمى النفايات يمكن تقسيمه إلى جزأين أو أكثر، لكل جزء شبكة أنابيب وجهاز شفط لضمان كفاءة عملية شفط الغاز مع ضرورة تأمين وتركيب وتشغيل الجزء من الشبكة والمجسات لمنطقة مرمى النفايات التي سيتم تشغيلها بالنفايات أولاً بأول.
 - يتم إقامة المجسات بطريقة تبادلية مع آبار تجميع الغاز.
 - يتم تركيب أجهزة قياس مدى تسرب الغاز في المناطق المحيطة بموقع مرمى النفايات، ويمكن استخدام أجهزة القياس المحمولة لهذا الغرض.
- ٩/٤/٤ عند تنفيذ آبار تجميع الغاز يراعى ما يلي:
 - تؤسس الآبار بوضع مواسير بلاستيك من مادة PVC بقطر ٤.٣ بوصة، مخرمة لتصريف الغاز، وتحاط بحوض من الحصى طول أضلاعه نصف متر، ومحاط بشباك لي عمل على تماسك الحصى مع عدم استخدام الإسمنت أو مادة مشابهة؛ لمنع تسرب تربة التغطية إلى داخل البئر، وقبل بدء دفن الخلية يتم وضع طبقة إسمنتية عند قاعدة الماسورة لتثبيتها تحت قاعدة الخلية، مع مراعاة ألا يقل ارتفاع الماسورة عن متر واحد من سطح الطبقة المؤقتة وذلك للاستفادة منها عند إقامة طبقة جديدة.
 - بعد استكمال آبار الغاز يتم ربطها مع بعضها بشبكة أفقية من مواسير بلاستيك أو الحديد المجلفن بخطوط فرعية بقطر ٣ بوصات، وترتبط بخط رئيسي بقطر ٦ بوصات، تنتهي بمضخة سحب الغاز، موصلة بشعلة لحرق الغاز الناتج من عملية الاحتباس، ويفضل تغطية شبكة الأنابيب بطبقة من الرمل لحمايتها من العوامل الجوية والصدمات.
- ٩/٤/٥ عند تنفيذ مجسات الاختبار يراعى ما يلي:
 - إقامة حفر دائرية الشكل بقطر ٥٠ سم وبعمق أربعة أمتار تقريباً، ويثبت بداخل كل حفرة ماسورتين بقطر ثلاث بوصات / وتكون النهايتين السفليتين للماسورتين بعمقين مختلفين، حيث تكون نهاية الماسورة الأولى بعمق ٣,٥ متر، وذات نهاية مثقبة بارتفاع ٧٥ سم ومركب بنهايتها مصفى مسامي

- يتم ردم طبقة من الحصى بارتفاع ١,٥ متر وفوقها طبقة من الرمل المخلوط بالإسفلت بارتفاع ٥٠ سم.
- تثبت الماسورة الثانية بعمق ١,٧٥ متراً وتكون مخرمة من أسفلها بارتفاع ٥٠ سم، ومركب بنهايتها مصفى مسامي، ويتم ردم طبقة من الحصى بارتفاع متر واحد وفوقها طبقة من الرمل المخلوط بالإسفلت بارتفاع ٥٠ سم.
- وضع طبقة من الخرسانة بسمك ٥٠ سم بحيث تكون بشكل دائرة قطرها ١,٥ سم، بعدها يتم إنشاء منهل علوي بغطاء يقفل لحماية المحبس من العبث، بعد ذلك يتم تركيب غطاء يمكن فكه بأعلى كل ماسورة اختبار، لكي يتم أخذ قراءات غاز الميثان دورياً، ويتم تسجيل هذه القراءات بسجل خاص.

٩/٥ أسلوب العمل في منطقة التشغيل:

- ٩/٥/١ ان يتم الاستفادة من النفايات بنسبة ٨٠٪ أو أكثر.
- ٩/٥/٢ يجب على المستثمر إنشاء محطة للفرز ونقل النفايات.
- ٩/٥/٣ يجب أن توضع النفايات على شكل طبقات فوق بعضها، وتسير فوقها المعدة المستخدمة ٣ . ٤ مرات ويجب أن يكون سير المعدة ببطء حتى لا تتعرض للتلف.
- ٩/٥/٤ يجب أن يسير العمل في منطقة التشغيل وفقاً لما يلي:
 - تسجيل بيانات السيارات الواردة وحجمها، وذلك لتقدير وزن النفايات ونوعها ومصدرها (يوم . شهر . سنة).
 - يتم توجيه سيارات نقل النفايات لتفريغ حمولتها في أقرب نقطة لقاعدة منطقة التشغيل، حيث إن ذلك سيساعد على فرد النفايات إلى أعلى وينتج عن ذلك ضغط أفضل للنفايات، ويجب عدم تفريغ حمولة السيارات في أعلى منطقة التشغيل، إذ سيؤدي ذلك إلى دفعها إلى أسفل لتتحد وتنفك من الضغط الذي أحدثته المعدات الضاغطة.
 - يتم العمل والتفريغ في المنطقة (أ) بدءاً بالخلية رقم (١) من نهايتها ويتم التفريغ بشكل تراكمي، ثم تقوم الآليات بهرس ودك النفايات لتقليل حجمها وتسويتها إلى أن يصل ارتفاع الجزء المدفون من الخلية بعد الهرس والدك إلى حوالي ٣. ٢ أمتار، ثم يتم تغطيتها بطبقة ترابية بسمك ٢٥ سم يومياً، وذلك لعزلها عن الهواء الجوي منعاً للتفاعل ودرءاً للروائح الكريهة والخطيرة على البيئة من التلوث.
 - عند الانتهاء من الخلية رقم (١) يبدأ العمل في الخلية رقم (٢) ... إلى أن يصل العمل إلى الخلية رقم (٩) بالمنطقة (أ) وهكذا.
 - ستكون معدلات ارتفاع جميع الخلايا بمنطقة الدفن متساوية تقريباً، وعندما يصل ارتفاع جميع الخلايا إلى ١٥ أو ٢٠ متراً وامتلاء وقفل المنطقة يجب أن تكون الأسطح مائلة على الجوانب لتصريف مياه الأمطار والسيول.
- ٩/٥/٥ بالنسبة للنفايات التي تحتاج إلى معاملة خاصة مثل الأجهزة المنزلية والمكتبية والأثاث، والأسلاك، والإطارات ان يتم الاستفادة منها فيجب أن يخصص لها مكان بموقع مرمي النفايات بعيداً عن منطقة التشغيل لحفظها بطريقة منظمة، على أن يتم تسوير هذا الموقع وعدم وضع أية نفايات خارجه.
- ٩/٥/٦ يجب أن تدفن جثث الحيوانات ومخلفات المسالخ التي ترد إلى مرمي النفايات في موقع محدد قريب من منطقة التشغيل، ثم ترش بمادة الكور الجيري.



٩/٦ قفل مرمرى النفايات:

تنتهى عملية التشغيل بقفل مرمرى النفايات بطريقة صحيحة، ويجب أن يراعى فى عملية القفل ما يلى:

٩/٦/١ أن تساعد طريقة قفل مرمرى النفايات على تحقيق غرض استخدامه بعد قفله والتي حددت فى مرحلة التصميم.

٩/٦/٢ أن تعمل عمليات القفل على منع كشف النفايات وتقليل تسرب مياه الأمطار إلى النفايات المدفونة، ولذا يجب أن يكون سطح مرمرى النفايات أو أى جزء منه تم قفله منحدرًا إلى الجوانب بميل لا يقل عن ٥% لىساعد على سرعة انسياب مياه الأمطار من فوقه مع انحدار جوانبه بميل لا يزيد عن ٣٣%.

٩/٦/٣ يجب ألا تصل نفايات إلى مرمرى النفايات بعد قفله.





١٠/٣ نموذج محضر تسليم عقار للمستثمر (نموذج ٣/٦):

محضر تسليم عقار	
الرقم:	
التاريخ:	١٤ / / هـ
العقار رقم:	
بلدية محافظة البكيرية	
رقم عقد التأجير:	تاريخه:
اسم المستثمر:	
إقرار	
أقر بأنني قد استلمت بموجب هذا المحضر العقار المذكورة بياناته عاليه في..	
بتاريخ / / ١٤ هـ، لاستخدامه في لإنشاء وتشغيل وصيانة	
بمحافظة البكيرية بموجب عقد الإيجار المبرم مع بلدية/..... وقد قمت بمعاينته معاينه	
تامة نافية للجهالة شرعاً وبأنني قبلته على حالته في تاريخ استلامه.	
(ويشمل ذلك الأرض والموقع والمنشآت والملحقات وأية تجهيزات أخرى)	
وعليه أوقع	
التوقيع الختم
رئيس بلدية
التوقيع
- صورة لملف العقار	





١٠/٤ إقرار من المستثمر:

يقر المستثمر بما يلي:

- ١- اطلع على كراسة الشروط والمواصفات ومرفقاتها وأنه ملتزم بما جاء بها.
- ٢- اطلع على جميع النظم السعودية المعمول بها ذات الصلة بموضوع المنافسة وعلى وجه خاص:
 - لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي البرقي الكريم رقم ٤٠١٥٢ هـ وتاريخ ١٤٤١/٠٦/٢٩ هـ وتعليماتها التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٤١٠٠٥٦١٨٨٣ هـ وتاريخ ١٤٤١/١٢/٢٢ هـ والتعاميم والقرارات ذات الصلة.
 - لائحة الغرامات والجزاءات البلدية الصادرة بقرار مجلس الوزراء الموقر رقم (٩٢) وتاريخ ١٤٤٢/٠٢/٠٥ هـ، والقرار الوزاري رقم ٤٣٠٠٢٠٤٥٢٦ هـ في ١٢/٠٣/١٤٤٣ هـ المبلغ به القواعد التنفيذية للائحة الجزاءات عن المخالفات البلدية، والقرار الوزاري رقم ٤٢٠٠٢٠٤٤٧٩ هـ في ١٢/٠٣/١٤٤٣ هـ المبلغ به جدول المخالفات والجزاءات البلدية.
 - الاشتراطات البلدية والفنية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٤١٠٠١٢٨٨٠٤ هـ وتاريخ ١٤٤١/٠٤/١١ هـ والمبلغة لنا بتعميم وكيل الوزارة للشؤون الفنية رقم ٤١٠٠١٣٠٦٨٢ هـ وتاريخ ١٤٤١/٠٤/١١ هـ.
 - عاين الموقع المعروض للتأجير معاينة تامة نافية للجهالة.
- ٣- أشهد بأن جميع المعلومات المدرجة في هذه الاستمارة صحيحة.

١٤٢٧ هـ
بلدية البكيرية
Al Bukayriyah Municipality

الأسم :

التوقيع:

التاريخ:

الختم:

